

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٦/٧٨ باصدار قانون تنظيم اعمال السمسرة في المجالات
العقارية .

وعلى اقتراح لجنة قيد المحاسبين .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

نقـــــرر

مادة (١) : تعتبر مهنا تتعارض مع مزاوله مهنة المحاسبة والمراجعة طبقا لحكم المادة ١٥ من
قانون تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٦/٧٧ المشار
اليه مايلى :

١ - الجمع بين مهنة المحاسبة والمراجعة وأية مهنة حرة يشترط فيها توفر المؤهل
الجامعي و يصدر بمزاولتها ترخيص من وزارة التجارة والصناعة فيما عدا
مهنة الاستشارات القانونية والاقتصادية والمالية .

٢ - القيام بمهنة الدعاية التجارية للمؤسسات والشركات التجارية .

٣ - القيام بمهنة السمسرة العقارية .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

مقبول بن علي سلطان
وزير التجارة والصناعة

صدر في : ٢٤ رجب ١٤١٢ هـ
الموافق : ٢٩ يناير ١٩٩٢ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٧٣)
الصادرة في ١٥/٢/١٩٩٢ م

قـــــرار وزاري رقم ٩٢/١٥

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٩/١ بشأن اصدار قانون تنظيم وتشجيع الصناعة
لعام ١٩٧٨م وتعديلاته .

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٣/٢٤ بشأن تسجيل المنشآت الصناعية والتجارية واصدار التراخيص
الخاصة بها .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

نقـــــرر

مادة (١) : تحدد رسوم التراخيص والتسجيل للمنشآت الصناعية وفق الجدول المرفق .

مادة (٢) : يلغى كل ما يخالف هذا القرار .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

مقبول بن علي بن سلطان
وزير التجارة والصناعة

صدر في : ١١ شعبان ١٤١٢ هـ
الموافق : ١٥ فبراير ١٩٩٢ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٧٤)
الصادرة في ١/٣/١٩٩٢ م

رسوم التراخيص والتسجيل للمنشآت الصناعية
(المبالغ بالريالات العمانية)

م	التكلفة الاستثمارية للمشروع	التراخيص	تجديد التراخيص	التسجيل واعادة التسجيل	بدل فاقد أو شهادة لمن يهمله الامر
١	أقل من ٢٠ ألف	٥	٥	٢٠	٥
٢	أكثر من ٢٠ ألف وحتى ٥٠ ألف	١٠	٥	٣٠	٥
٣	أكثر من ٥٠ ألف وحتى ١٠٠ ألف	١٥	٧,٥	٤٠	٥
٤	أكثر من ١٠٠ ألف وحتى ٢٥٠ ألف	٢٠	١٠	٥٠	٥
٥	أكثر من ٢٥٠ ألف وحتى مليون	٢٥	١٢,٥	١٠٠	٥
٦	أكثر من مليون	٣٠	١٥	١٥٠	٥

قرار وزاري

رقم ٩٢/١٦

باللائحة التنفيذية للمرسوم السلطاني رقم ٩١/٩٩

في شأن المنح الرأسمالية ودعم الدراسات لمرحلة ما قبل الاستثمار

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٨٧/٤٠ في شأن الدعم المالي للقطاع الخاص في مجال الصناعة والسياحة وتعديليه .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/٩٩ في شأن المنح الرأسمالية ودعم الدراسات لمرحلة ما قبل الاستثمار .

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٠/٩٥ في شأن اجراءات قيد الرهون الضامنة للقروض الممنوحة في مجال الصناعة والسياحة .

وعلى القرار الوزاري رقم ٩١/٤٩ باللائحة التنفيذية للمرسوم السلطاني رقم ٨٧/٤٠ وتعديلاته .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .